

قرار رقم (٢٦٥٧) لسنة ٢٠٢٤

بتاريخ ١٨ / ٩ / ٢٠٢٤

بشأن إعادة قيد وسيط تأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية.

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية،

و على القانون رقم ١٥٥ لسنة ٢٠٢٤ بإصدار قانون التأمين الموحد.

وعلى قرار مجلس الإدارة رقم ١٤٧ لسنة ٢٠٢٤ .

وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

قرر

المادة الأولى: يعاد قيد وسيط التأمين الاتي ذكرها فيما بعد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة وفقا لأحكام القانون رقم ١٥٥

لسنة ٢٠٢٤ و بنفس رقم القيد السابق وذلك لمدة خمس سنوات اعتبارا من تاريخ صدور هذا القرار:

م	الاسم	كود الهيئة	الشركة	الرقم القومى
١.	رحاب عبد البديع السيد حماده ابراهيم	٣٠٧١٩	المهندس لتأمينات الحياة	٢٧٤٠٨١٠٠٢٠٠٧٤١

المادة الثانية: على الادارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة

الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح